Distr.: General 26 August 2011



الدورة الخامسة والستون البند ١٤٣ من حدول الأعمال

# قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/65/890)]

# 2 1/٦٥ - تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الجزء الرابع عشر من قرارها ٢٣٣/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وإلى قرارها ٢٣١/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تشير أيضا إلى مقررها ٥٠٠/٥٠ المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ المتعلق بتمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا وقراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، وآخرها القرار ٢٠٠/٦٤ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٩٢/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ المتعلق بإنشاء مخزونات النشر الاستراتيجي وقراراتها اللاحقة المتعلقة بحالة إنشاء مخزونات النشر الاستراتيجي، وآخرها القرار ٢٧٠/٦٤،

وقد نظرت في تقريري الأمين العام عن تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوحستيات (١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع (٢)،

وإذ تكرر تأكيد أهمية وضع قائمة حرد دقيقة بالأصول،

المح المتحدة الأمم المتحدة الأمم المتحدة الله المنافق التي وفرها حكومة إيطاليا لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا والمرافق التي وفرها حكومة إسبانيا للمرفق الثانوي العامل للاتصالات السلكية واللاسلكية في بلنسية، إسبانيا؟

<sup>.</sup>A/65/760 9 A/65/642 (1)

<sup>.</sup>A/65/743/Add.12 (Y)

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (١)، رهنا بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

٣ - تحيط علما بالفقرة ٢٢ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر عدم نقل المهام المتعلقة بالمواصفات القياسية للمطارات والمحطات الجوية إلى قاعدة الأمم المتحدة للوحستيات؛

#### ٤ - خيط علما أيضا بالفقرة ٣٠ من تقرير اللجنة الاستشارية؛

تطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة بالموضوع من قراراتها ٢٩٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ و ٢٦٦/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٦٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٦٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٢٨٩/٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ والقرارات الأحرى المتخذة في هذا الصدد؛

## تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠

٦ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الأداء المالي لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠)؛

## تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

٧ - تقر تكاليف قاعدة الأمم المتحدة للوحستيات المقدرة بمبلغ ٥٠٠ ١٥ ٥٨ وولار من دولارات الولايات المتحدة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢؟

#### تمويل تقديرات الميزانية

٨ - تقرر أن تمول الاحتياجات اللازمة لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة
من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ على النحو التالي:

(أ) يستخدم الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما ٢٠٠ و٥٥ ٢ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ والرصيد

2

<sup>.</sup>A/65/642 (T)

المالي غير المستعمل في الفترات من ١٩٩٧/١٩٩٦ إلى ٢٠٠٤/٢٠٠٣ البالغ ٩٠٠ ١ ١٤٩ دولار لتوفير الموارد المطلوبة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢؛

- (ب) يقسم الرصيد البالغ ٤٠٠ ٢٤ ٨٠٣ دولار تناسبيا بين ميزانيات عمليات حفظ السلام العاملة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢؛
- (ج) تخصم الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٢٠٠ ٢٠٠ دولار، وتشمل مبلغ ٩٠٠ و ١ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ والزيادة البالغة ٣٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، من الرصيد المشار فيما يتعلق بالفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، من الرصيد المشار إليه في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه وتقسم تناسبيا بين ميزانيات عمليات حفظ السلام العاملة، كل على حدة؛
- 9 تقرر أيضا أن تنظر في دورها السادسة والستين في مسألة تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوحستيات في برينديزي، إيطاليا.

الجلسة العامة ٢٠١٦ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١